



جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
لبنين بالديدامون - شرقية



جبر خاطر المرأة في ضوء السنة النبوية ”دراسة موضوعية“

إهداء

الدكتور: هاني محمد عبد العزيز عبد الرحمن

مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين
بالشرقية جامعة الأزهر

E-mail: HaniAbdelrahman.sha.b@azhar.edu.eg

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

العدد الحادي عشر

جبر خاطر المرأة في ضوء السنة النبوية "دراسة موضوعية"

هاني محمد عبد العزيز عبد الرحمن

قسم الحديث كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالديمامون شرقية -

جامعة الأزهر، المدينة: فاقوس، جمهورية مصر العربية.

HaniAbdelrahman.sha.b@azhar.edu.eg: البريد الإلكتروني

ملخص البحث

يهدف البحث إلى الارتقاء بالمجتمع والتخلص من إهمال المرأة وكسر خاطرها، وأن المرأة لا تقل أهمية عن الرجل.

وقد اعتمدت في البحث على المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث، والاستفادة من المنهج الاستنباطي في تحليل الحديث، واستنباط ما يفيد البحث.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة. أما المقدمة فقد تناولت فيها أهمية البحث، وأسباب اختياره، وإشكالية البحث، وأهدافه، والمنهج المتبع، وخطة البحث.

ثم انتقلت إلى الحديث عن المبحث الأول، والذي تناولت فيه التعريف بمصطلحات البحث، ثم تكلمت بعد ذلك عن المبحث الثاني، والذي تحدثت فيه عن حث النبي (ﷺ) على جبر خاطر المرأة. ثم انتقلت إلى الحديث عن المبحث الثالث، والذي تناولت فيه تطبيقات عملية من السنة النبوية في جبر خاطر المرأة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها: اهتمام السنة النبوية بجبر خاطر المرأة، الرد على ما يثيره المشككون بأن الإسلام امتهن المرأة، إعادة النبي (ﷺ) للمرأة حريتها المسلوقة، وتحريرها من قيود الجاهلية، وتوجيهها بالآداب الإسلامية.

ومن أهم التوصيات: العمل على إقامة دورات وندوات ومؤتمرات تداع عبر جميع وسائل التواصل بعنوان: المعاملات الزوجية في ضوء السنة النبوية. عمل أبحاث ورسائل في جبر خاطر. عدم إهانة المرأة، والعمل على عزاها وتكريمها.

الكلمات المفتاحية: جبر - خاطر - امرأة - سنة - موضوعية.

Consoling Women in Light of the Prophetic Sunnah: An Objective Study

Hani Mohamed Abdelaziz Abdelrahman

**Faculty of Islamic and Arabic Studies, Department of Hadith
City: Sharqia - Al-Azhar University, Al-Didamoun for Boys
: Arab Republic of Egypt, Fakous**

Email: HaniAbdelrahman.sha.b@azhar.edu.eg

Abstract

The research aims to elevate society and eliminate the neglect and breaking of women's spirit, affirming that women are no less important than men.

The research relies on an inductive approach in gathering Hadiths and benefits from the deductive approach in analyzing them and deriving insights that benefit the study.

The nature of the research required dividing it into an introduction, three main topics, and a conclusion. The introduction covers the importance of the study, reasons for choosing it, the research problem, its objectives, the adopted methodology, and the research plan.

The first topic provides definitions of the study's key terms. The second topic discusses the Prophet's encouragement to console women. The third topic presents practical examples from the Prophetic Sunnah on consoling women.

Key findings include: The Prophetic Sunnah's emphasis on consoling women, refuting claims by skeptics that Islam mistreats women. The Prophet's actions restored the stolen freedom of women, liberated them from the constraints of pre-Islamic ignorance, and honored them with Islamic values.

Key recommendations include: Organizing courses, seminars, and conferences across all media platforms under the title "Marital Relations in Light of the Prophetic Sunnah." Conducting research and dissertations on the concept of consolation, avoiding the humiliation of women, and working towards honoring and respecting them.

Keywords: Consolation – Woman – Sunnah – Objective .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد
وآله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن نبينا ﷺ قد غرس فينا جبر خاطر، والشعور بالآخرين، خاصة تجاه المرأة
التي هي نواة للمجتمع، والتي ما إن أعددتها إعداداً جيداً أعددت شعباً طيب الأعراق.
أهمية البحث: تأتي أهمية البحث في أن يتخذ المسلم من السنة النبوية ما فيه
جبر للمرأة الندية، جبر يعزها ويرد ما تحمله التيارات الفكرية المنحرفة التي تنادي
بشعارات كاذبة خاطئة بأن الإسلام ونبيه ظلم المرأة.

سبب اختيار البحث: الرجاء من الله أن يحيي القلوب؛ لتتبع هدي المحبوب (ﷺ)
الذي كان جابراً لخاطر المرأة في جميع مراحل عمرها؛ حتى لا تلقي بنفسها في
أحضان من يهوي بها؛ فينشأ مجتمع بلا قيم، يسوده الانحراف؛ لأن نواة المجتمع ألا
وهي المرأة تركت بلا جبر؛ فتركت نفسها لمن تشعر معه بالعطف دون النظر إلى
خبث طويته أو صلاحها.

إشكالية البحث: تتمثل إشكالية البحث في معاناة المرأة من إهمالها وكسر
خاطرهما في جميع مراحل عمرها، والاهتمام بالذكر دون مراعاة لما تحمله السنة
المشرفة من عظيم الجزاء لمن يلي أمر المرأة، ويجبر بخاطرهما، ويسعى في
مساندتها وإصلاحها وخدمتها؛ فتأتي هذه الدراسة لتجلي صورة الإسلام الناصعة في
شخص نبينا (ﷺ) في جبر خاطر المرأة.

أهداف البحث:

- 1- الارتقاء بالمجتمع والتخلص من إهمال المرأة وكسر خاطرهما.
- 2- أن المرأة لا تقل أهمية عن الرجل، بل من الممكن أن تحيي أمة بعد
ضياعها.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي، وأعني به: استقراء الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد، وكذلك المنهج الاستنباطي، وأعني به: استنباط الأحكام المتعلقة بالبحث، وما يفيد البحث، وذلك من خلال الأحاديث التي لها صلة به^(١).

عملي في البحث:

أولاً جمع الأحاديث:

١- حاولت بقدر الوسع والطاقة جمع ما تيسر لي جمعه من الأحاديث النبوية التي تتعلق بكل مبحث، مستعيناً بالكتب الآتية:

أ- السنن الكبرى للنسائي (ت ٣٠٣هـ) كتاب "عشرة النساء".

ب- "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال" للعلامة علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (ت: ٩٧٥هـ)

ج- مفتاح كنوز السنة للدكتور ا.ى فنسك، ترجمة: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي.

٢- اكتفيت في الأحاديث بالصحيح، والحسن؛ حيث وجدت فيهما مراد البحث دونما اضطرار إلى توسع أو إطالة.

٣- قدمت في كل باب أحاديث الشيخين إن وجدت ذلك، ودلت على المراد، وإلا قدمت لفظ غيرهما وبينت أن الحديث أصله في الصحيحين.

ثانياً بيان غريب الحديث: عملت على بيان الغريب - وذلك في الهامش -، معتمداً في ذلك على الكتب التي اهتمت ببيان غريب الحديث، مثل: غريب الحديث لأبي عبيد، وغريب الحديث لابن قتيبة، وغريب الحديث للخطابي، و النهاية لابن الأثير، وإذ لم أجد بيان الغريب في كتب غريب الحديث أرجع إلى المعاجم اللغوية مثل: كتاب العين للخليل بن أحمد، وتهذيب اللغة للهروي، و لسان العرب لابن منظور.

ثالثاً تخريج الأحاديث: قمت بتخريج كل حديث في الهامش حسب منهج التخريج الآتي:

(١) وراجع في بيان تلك المناهج: "مقدمة في منهج البحث العلمي" للدكتور /رحيم يونس . و: "مناهج البحث العلمي" للدكتور /عبد الرحمن بدوي".

١- خرجت الحديث تخريجاً موسعاً حسب الاستطاعة إذا كان في غير الصحيحين أو أحدهما، أما إذا كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما أو أحدهما.

٢- قمت بترتيب مصادر التخريج على حسب المتابعات الأتم فالأقل، فإن تساوت قدمت أصحاب الكتب الستة، ثم بعد ذلك أقدم الأقدم وفاة.

٣- إن كان للحديث شاهد ذكرته عند الحاجة إليه.

رابعاً الحكم على الأحاديث: قمت بالحكم على الأحاديث حسب المنهج الآتي:

١- إذا كان الحديث في غير الصحيحين أقوم بدراسة إسناده والحكم عليه من خلال هذا السند حسب قواعد أئمة الجرح والتعديل.

٢- إذا كان الحديث بالإسناد المدروس حسناً أو ضعيفاً وله ما يقويه من المتابعات أو الشواهد بينت درجته؛ ليساعد على الحكم على الحديث.

خامساً: قمت بعزو ما نقلته إلى مصدره من أقوال أهل العلم في بيان المراد من الحديث، وما استنبطوه من فوائد.

خطة البحث:

اقتضت منهجية البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة فقد اشتملت على: أ- أهمية البحث. ب- أسباب اختيار البحث.

ج - إشكالية البحث. د- أهداف البحث. هـ - منهج البحث. و- عملي في البحث. ز- خطة البحث.

أما المبحث الأول فعنوانه: مفهوم جبر خاطر المرأة.

وأما المبحث الثاني فعنوانه: الحث على جبر خاطر المرأة.

وأما المبحث الثالث فعنوانه: تطبيقات عملية من السنة النبوية في جبر خاطر

المرأة

الخاتمة: وبها أهم النتائج، والتوصيات. ثم فهرساً للمصادر والمراجع.

المبحث الأول

مفهوم جبر خاطر المرأة.

حتى يتسنى لنا معرفة مفهوم جبر خاطر المرأة لا بد من فهم معنى كل كلمة على حدة.

أولاً جبر في اللغة: لها معان متعددة ومختلفة، فقد تأتي بمعنى:

- الإكراه والإرغام، فتقول: جبرت فلاناً إجباراً، أي: أكرهته على ما لا يريد. قال الله: ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ ﴾^(١)، أي: بمُسَلِّطٍ؛ فتقهرهم على الإسلام^(٢). قال الهروي ما مفاده: إن النحويين استحَبُّوا أن يكون جبراً في الإرضاء، وأجبرَ في الإكراه^(٣).

- الكبر والتمرد على عبادة الله، ومنه قوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾^(٤).

- الإصلاح حسياً كان أو معنوياً، جَبَرْتُ الْعَظْمَ جَبْرًا، أي أصلحت انكساره بالجبيرة (الجبيرة: العيدان التي تشد على العظم لتجبره)^(٥). وجَبَرْتُ الْفَقِيرَ: أَغْنَيْتُهُ^(٦). وجبرت القلوب المنكسرة بالمواساة، والتعزية، والفضل، والبشاشة، والإرضاء بالحق^(٧). وجبرت الظالمين والمتكبرين بالأخذ بأيديهم إلى النور المبين الذي يزيل الظلام، ويكشف حقيقة المنام، وبه يفيق الإنسان من خدعة الأوهام؛ ليستقر في معية وأنس العلام، الذي ما إن بدى نوره يسطع في القلوب إلا وأذعنت له النفوس.

هذا وإن من أسماء الله الجبار الذي يجبر المنكسرين له، ويذل المستكفين

(١) [ق: ٤٥].

(٢) "المحيط في اللغة" لأبي القاسم إسماعيل بن عباد، (٩٧/٧).

(٣) تهذيب اللغة للهروي (٤٣/١١).

(٤) المصدر السابق (٤١/١١).

(٥) "المحكم والمحيط الأعظم" لابن سيده (٤٠٥/٧).

(٦) تهذيب اللغة للهروي (٤٢/١١).

(٧) "تكملة المعاجم العربية" لرينهارت بيتر آن دوزي (١٣٥/٢).

والمستكبرين عن عبادته.

وبعد هذا العرض لمعنى الجبر نقدر أن نقول: إن الجبر بمعنى الإصلاح حسياً كان أو معنوياً هو المعنى في هذا البحث، والله أعلم.

ثانياً الخاطر في اللغة:

الخاطر: اسم فاعل من الفعل الثلاثي خطر، وهو ما يمر على القلب أو النفس أو البال من أمور وتدابير خيراً كانت أم شراً^(١).

ثالثاً المرأة في اللغة:

المرأة: أنثى المرء (الرجل)، وَجَمَعَهَا نِسَاءً وَنِسْوَةً مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا^(٢). مجبورة في اسمها؛ لأنها من المريء: مجرى الطعام والشراب المحمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذي^(٣).

من خلال المعنى اللغوي لمفردات جبر خاطر المرأة نستطيع أن نعرف جبر خاطر على وجه العموم باعتباره مركباً إضافياً بأنه: مداواة القلب والنفس والبال، وإزالة انكسارهم، والعمل على إسعادهم في الدارين.

إذن جبر خاطر المرأة هو: إزالة انكسارها، والعمل على إسعادها بما لا يفسد فطرتها ودينها. هذا، وقد حث النبي ﷺ على جبر خاطرها، وعدم ظلمها؛ لضعفها، وهذا ما سنتحدث عنه في المبحث الثاني.

(١) الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص/٧٧) .

(٢) "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" للحموي (٢/٥٦٩) .

(٣) المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) أ. د محمد حسن حسن جبل ، (٤/٢٠٥٦) .

المبحث الثاني

الحث على جبر خاطر المرأة.

إن القارئ المتأمل في السنة النبوية يجدها مليئة بجبر خاطر المرأة؛ فلم يدع النبي ﷺ سبيلاً يرى فيه جبر للمرأة إلا وأمرنا أن نسلكه ، فلم يترك ﷺ في المجتمع امرأة إلا وأمر بجبر خاطرها ، ومن ذلك :

١ - الحاق نبينا (ﷺ) الحرج والإثم بمن كسر بخاطر المرأة.

حذر النبي (ﷺ) تحذيراً بليغاً وزجراً أكيداً لمن تسول له نفسه كسر خاطر المرأة؛ ملحقاً الضيق والإثم بمن ضيع هذا الحق.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ (١): الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ (٢)"

(١) أَضِيقُهُ وَأُحْرِمُهُ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُمَا ، وَأَلْحَجُّهُ الْحَرَامَ. انظر "غريب الحديث" لإبراهيم بن إسحاق الحربي (٢٣٩/١)، "مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار" لمحمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتنى الكجراتي (٤٨٢/١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ" (مسند أبي هريرة ﷺ ، ٤١٦ / ١٥ ، ٩٦٦٦) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةَ ". وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي " الْمُسْتَدْرَكِ " (ك/ الإیمان ، ب/ إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ حَقَّ الضَّعِيفِينَ الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةَ ، ٦٣/١) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ ، عَنْ يَحْيَى ، بِهِ. وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْ» وَلَمْ يَتَعَقَبْهُ الذَّهَبِيُّ بِشَيْءٍ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي "سُنَنِهِ" (ك/ الأدب، ب/ حَقَّ الْيَتِيمِ، ٢٩٩/٣ ، ٣٦٧٨) ، وَأَخْرَجَهُ الْبِزَارُ فِي "مُسْنَدِهِ" (مسند أبي هريرة ﷺ ، ١٥٤/١٥ ، ٨٤٨٨) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي "السَّنَنِ الْكُبْرَى" (ك/ عشرة النساء ، ب/ حَقَّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، ٢٥٤/٨ ، ٩١٠٤) جَمِيعُهُمْ (ابن ماجه، والبيزار، والنسائي) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانَ ، بِهِ ، بَلْفِظَهُ. قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي "مُصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ" (١٠٣/٤): هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ . وَأَخْرَجَهُ الْبِزَارُ فِي "مُسْنَدِهِ" (مسند أبي هريرة ﷺ ، ١٥٢/١٥ ، ٨٤٨٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادِ الصَّائِغِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ ، بِهِ ، بَلْفِظَهُ.

دراسة إسناد أحمد :

١- يَحْيَى: هُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ. رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، وَعَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَغَيْرِهِمَا. وَعَنْهُ:

=أحمد بن حنبل وأحمد بن سنان القطان، وغيرهما. قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. وقال أبو حاتم: حافظ ثقة. وقال أبو زرعة: يحيى بن سعيد = من الثقات الحافظ. وقال العجلي: ثقة نقي الحديث، وكان لا يحدث إلا عن ثقة، وهو أثبت في سفيان من جماعة ذكرهم. وقال ابن حجر: ثقة متقن حافظ إمام قدوة. ((الجرح والتعديل: ١٥٠/٩، الثقات للعجلي: ٣٥٣/٢، تهذيب الكمال: ٣٢٩/٣١، التقريب: ص/٨٩٢)) .

٢- ابن عجلان: هو محمد بن عجلان، القرشي، أبو عبد الله المدني. روى عن: سعيد المقبري، وهشام بن عروة، وغيرهما. وعنه: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الحميد بن سليمان، وغيرهما. أقوال العلماء فيه: قال ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" مفيداً أنه اختلط عليه بعض أحاديث رواها عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجعلها عن سعيد، عن أبي هريرة. قال ابن حبان: وليس هذا مما يهوى الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة وفاته: مات سنة ثمان وأربعين ومائة. انظر تاريخ ابن معين - رواية الدوري: ١٩٥/٣، العلل لأحمد - رواية ابنه عبد الله: ١٩/٢، الجرح والتعديل: ٥٠/٨، ثقات العجلي: ٢٤٧/٢، ثقات ابن حبان: ٣٨٦/٧، تهذيب الكمال: ١٠١/٢٦ - ١٠٤، الوافي بالوفيات: ٦٨/٤. خلاصة حاله: ثقة. انظر بحث بعنوان: "إفادة العجلان بثقة محمد بن عجلان وتبيين خطأ من جعل حديثه في رتبة الأحاديث الحسان" إعداد الباحث: عبد الله بن حامد سميو. الأستاذ المساعد بقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (ص/٨٧)، الناشر: مجلة جامعة أم القرى بمكة المكرمة لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (٧٣). وكان من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أن ابن عجلان ثقة صحيح الحديث، وأن ما ذكر من سوء حفظه فغير ثابت، وأن الأحاديث التي ضعفت بسببه أو حسنت محل نظر وبحت.

٣- سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. روى عن: أبي هريرة، وأبيه أبي سعيد المقبري، وغيرهما. وعنه: محمد بن عجلان، وابنه عبد الله بن سعيد المقبري، وغيرهما. قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن سعيد المقبري هل سمع من عائشة؟ فقال: نا. وذكر عبد الحق الإشبيلي أنه لم يسمع من أم سلمة، بينهما عبد الله بن رافع. وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته بأربع سنين. وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" وقال: وكان قد اختلط قبل أن يموت بأربع سنين. وقال علي ابن المديني: ليس أحد أثبت في سعيد بن أبي سعيد المقبري من ابن أبي ذئب، وليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق. وقال ابن خراش: ثقة جليل، أثبت الناس فيه الليث بن سعد. وقال ابن معين: أثبت الناس في سعيد المقبري ابن أبي ذئب. وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال يعقوب بن شيبه: قد كان تغير وكبر واختلط قبل موته، يقال: بأربع

سنين، حتى استثنى بعض المحدثين عنه ما كتب عنه في كبره مما كتب قبله، فكان شعبة يقول: حدثنا سعيد المقبري بعدما كبر. وقال الذهبي: (ثقة حجة، شاخ، ووقع في الهرم ولم يختلط، وروى أن شعبة قال: حدثنا بعد ما كبر، وقال ابن المديني، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة..... قلت: ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط، فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعبه يسيل فلم يحمل عنه)). وقال ابن حجر: ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة، وأم سلمة مرسله. انظر طبقات ابن سعد: ٧/٤٢٤، تاريخ ابن معين - رواية ابن محرز: -٢/٢٠٧، الجرح والتعديل: ٤/٥٧، المراسيل لابن أبي حاتم: ص/٧٥، ثقات ابن حبان: ٤/٢٨٤، ثقات العجلي: ١/٣٩٩، ميزان الاعتدال: ٣/٢٠٤، تهذيب الكمال: ١٠/٤٦٨، إكمال تهذيب الكمال: ٥/٣٠٢، ٤٧٠، التقريب: ص/٢٩٦. خلاصة حاله: ثقة، أثبت الناس فيه: اللبث، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق. وروايته عن عائشة، وأم سلمة مرسله. ودعوى الاختلاط أزالها أحمد محمد إبراهيم خاطر المدرس بجامعة الأزهر، كلية أصول الدين القاهرة، في بحث مقدم لنيل درجة الأستاذ المساعد بعنوان: "دعوى الاختلاط بين النفي والإثبات في رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري دراسة نقدية تطبيقية" مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين، العدد (٣١) (ص/٧٦٥). مثبتاً أن المقبري مر بمرحلتين في كبره، المرحلة الأولى كان فيها ضابطاً لحديثه، وفيها أخذ عنه شعبة، ومرحلة تغير فيها مثل قول الذهبي: إن ابن عيينة أتاه فرأى لعبه يسيل فلم يحمل عنه. وفي هذه المرحلة لم يثبت أن أحداً حمل عنه، لا لثبوت اختلاطه، ولكن خوفاً ألا يكون ضابطاً لروايته في مثل هذا الحال شأنه شأن من شاخ ووقع في الهرم؛ ولذلك قال الذهبي في "السير" (٥/٢١٧): ما أحسبه روى شيئاً في مدة اختلاطه، وكذلك لا يوجد له شيء منكر.

٤- أبو هريرة - هو الصحابي الجليل عبد الرحمن بن صخر الدؤسي، مشهور بكنيته، وهذا أشهر ما قيل في اسمه واسم أبيه. كان يكنى في الجاهلية بأبي الأسود، فسماه رسول الله - ﷺ، عبد الرحمن، وكناه أبا هريرة؛ قيل: لأجل هرة كان يحملها في كفه. أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة وشهدها مع رسول الله - ﷺ، ثم لزمه وواظب عليه؛ رغبة في العلم، راضياً بشبع بطنه، فكانت يده مع يد رسول الله - ﷺ، وكان يدور معه حيث دار، فكان من أحفظ أصحاب رسول الله - ﷺ، إذ روى عن النبي - ﷺ خمسة آلاف وثلاث مائة وأربعة وسبعين حديثاً. مات - ﷺ سنة سبع وخمسين. وقيل: ثمان وخمسين. وقيل: تسع وخمسين. والأول هو المعتم. انظر "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٤/١٨٤٦)، "الاستيعاب" لابن عبد البر (٤/١٧٦٨)، "الإصابة" لابن حجر (٧/٣٦٢).

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد صحيح؛ لتوافر شروط الصحة فيه، وإن كان ابن عجلان اختلط عليه بعض أحاديث رواها عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجعلها عن سعيد،

الحديث يحمل في طياته أمراً من النبي (ﷺ) بجبر خاطر المرأة، وتحريماً منه (ﷺ) بكسر خاطرها وظلمها وإضاعة حقوقها، كما أنه قرنهما باليتيم الذي فقد عائلته؛ تأكيداً على ضعفها خاصة بزواجها الذي به يشتد ضعفها؛ لأنها تذهب إلى بيت لم تعرفه، وقرين لم تألفه.

هذا وقد قال الله (جل ثناؤه): ﴿فَإِنْ أَطَعَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَا تَبَغَّوْا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾^(١) إي إن أطعكم بعد النشوذ فلا تطلبوا طريقاً وسبيلاً تلتمسوا من خلاله كسر خاطر المرأة؛ لأن في ذلك كل الخطر؛ لأنها بطاعتها إليك أصبحت في حمى الواحد الأحد، فمن له القدرة على مواجهة من قوته ربه؟!!!؛ لذا جاء التهديد من الله بقوله (جل ثناؤه): ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾، وكأن الله (جل ثناؤه) يقول: يجب أن تتنبه إلى أن الذي أحلها لك بكلمة هو أقوى عليك منك عليها، فهذه صنعتي، وأنا الذي جعلتك تأخذها بكلمتي: «زوجني». وما دمت قد ملكتها بكلمة مني فلا تتعال عليها؛ لأنني كما حميت حقك أحمى حقها. فلا أحد منكما أولى بي من الآخر^(٢).

٢-مراعاة جبر خاطر المرأة من الصغر إلى الكبر

أرشد (ﷺ) إلى تكريم المرأة مذ ولادتها إلى أن تنتقل إلى خالقها، وجعلها شقيقة الرجل، ولها ما له، وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ: من القيام على حقوقهن، والسعي في مصالحهن^(٣).

فعلى الإنسانية جمعاء أن تسلك طريق النبوة بكل همة وعزيمة؛ لأنه لا صلاح إلا باتباع نبينا (ﷺ)؛ فهو رسولٌ خاتم أتى ليخرج الناس من ظلمة النفوس ووحشتها إلى

=عن أبي هريرة. إلا أن هذا ليس بقداح؛ لمعرفة الساقط، ألا وهو أبو سعيد المقبري، وهو ثقة ثبت. -انظر التقريب: ص/٦٨٠. قال ابن دقيق العيد في "شرح الإمام بأحاديث الأحكام" (١/٢٤٥): ما خرج من روايته عن المقبري، عن أبي هريرة لا إشكال فيه، مثل ما يرويه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

(١) النساء: ٣٤.

(٢) تفسير الشيخ الشعراوي (رحمه الله): ٤/٢٢٠٢.

(٣) المصدر السابق: ٤/٢١٩٣.

تزكيتها وكبح شهواتها، وجبر الضعفاء والمنكسرين -جبراً يرفعهم ويعزهم بعد ذلة- خاصة المرأة التي ما نظر الناظر إلى ما كان عليه أهل الجاهلية تجاهها إلا وجدها مكسورة الخاطر في جميع مراحل عمرها:

❖ فحين تولد تجد قلوباً قاسية تتعامل معها على أنها عار لا يد من مواراته في التراب، أو إبقائه على غضاضة وذل وهوان؛ لذا حمل النبي ﷺ على عاتقه أمرهن، وجبرهن بعد كسر، قالباً الموازين فبعدها كن يدفن في التراب؛ ظانين أهل الجاهلية ظن السوء بأنهن محل للعار، جعلهن المختار حجاباً من النار للراضين بهن والمربين لهن على طاعة الله ورسوله.

فعن السيدة عائشة (١) رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَلِي (٢) مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» (٣).

(١) السيدة عائشة -رضي الله عنها- هي الصحابية الجليلة، بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) أم المؤمنين، زوج النبي -ﷺ- كناها النبي (ﷺ) أم عبد الله، وأما أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس من أكثر الصحابة رواية، روت عن النبي -ﷺ- عشرة أحاديث ومائتين وألفي حديث، كان مسروق إذا حدث عنها قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله تعالى المبرأة من فوق سبع سماوات. وقال: رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكبر يسألونها عن الفرائض. ومناقبتها وفضائلها كثيرة جداً. مات النبي -ﷺ- وهي بنت ثمان عشرة سنة. وماتت هي سنة ثمان وخمسين. انظر "طبقات ابن سعد" (١٠/٢، ٥٧/٣٢٢)؛ و"الاستيعاب" لابن عبد البر (٤/١٨٨١)؛ و"الإصابة" لابن حجر (٨/٣٩١).

(٢) يلي: من الولاية، وهي النصرة لمحبة المنصور لا للرياء والسمعة. الفروق اللغوية (ص/١٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الأدب ب/ رَحْمَةُ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلُهُ وَمَعَانَقَتُهُ، ٧/٨، ٥٩٩٥)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَتْ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ، فَقَالَ: مَنْ يَلِي... الحديث. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، ب/ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ، ٤/٢٠٢٧، ٢٦٢٩) من طريق أبي اليمان، به، بنحوه.

وفي هذا الحديث جبر لخطر الأم، وحياء لها بعد موت؛ لأنها كانت تعاني بمجرد ولادتها لأنثى - الله وأهبها كما وهب الذكر-؛ لأن زوجها قد يهملها، بل وقد يتركها للأبد؛ لمجرد أنها أم البنات، وما أن جاء الحبيب المصطفى ﷺ إلا وجعل من دخلوا في الإسلام يشتهون البنات؛ لأنه أعلمهم بأنهن محل ستر من النار، عز الدنيا والآخرة؛ فعليك يا من رزقت بهن أن تفرح وتفتخر بقدمهن بعدما كنت تتواري من القوم من سوء ما بشرت به .

❖ **وحيث تشب وتصلح للزواج، فهي بين أمرين أحلاهما مر:**

- إما إجبار من قبل أبيها على زواج من لا ترضاه.
- وإما زواج من لا يدفع لها مهرًا؛ بحيث يكون مهرها مقابل زواج وليها من ابنة، أو أخت من يريد الزواج منها كالمسئلة مقابل مسئلة؛ فجاء رسول البشرية؛ ليجبرها بعد كسر.

* فيرد نكاحها إن كانت مجبرة عليه، ويحقق لها حرية الاختيار.

فَعَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ (١) (رضي الله عنها) أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ «فَرَدَّ نِكَاحَهَا» (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ (٣) حَتَّى تُسْتَأْمَرَ (٤)، وَلَا

(١) خَنْسَاءُ بِنْتُ خَدَّامِ بْنِ وَدِيعَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ، مِنَ الْأَوْسِ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا، وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِكَاحَهَا. وَاخْتَلَفَتْ الْأَحَادِيثُ فِي حَالِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا كَانَتْ ثَيِّبًا، رَوَى لَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَمَانِيَةَ أَحَادِيثٍ. انظر الطبقات لابن سعد (١٠/٢٣٤) الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٨٢٦)، الإصابة (١٠٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الإكراه، ب/ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُكْرَهَةِ، ٢٠/٩، ٦٩٤٥)، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَجْمَعِ، ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا..... الْحَدِيثُ.

(٣) الْأَيِّمُ فِي الْأَصْلِ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، بَكَرًا كَانَتْ أَوْ ثَيِّبًا، مُطْلَقَةً كَانَتْ أَوْ مُتَوَفَّى عَنْهَا. وَيُرِيدُ بِالْأَيِّمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الثَّيِّبَ خَاصَّةً. يُقَالُ تَأَيَّمَتِ الْمَرْأَةُ وَأَمَّتْ إِذَا أَقَامَتْ لَا تَتَزَوَّجُ. النهاية لابن الأثير (١/٨٥).

(٤) تُسْتَأْمَرُ: طَلِبَ أَمْرُهَا، وَالْأَمْرُ يَخْتَلَفُ عَنِ الْإِذْنِ؛ لِأَنَّ الْإِذْنَ يُعْرَفُ بِالسُّكُوتِ، وَالْأَمْرُ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِالنُّطْقِ. المصدر السابق (١/٦٦).

تُنَكِّحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذِنَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»^(١).

* **وينهى عن نكاحها بدون مهر، رافضاً أن تكون كالسلمة، محققاً لها كرامتها وعزها.**

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنِ الشُّغَارِ». قَالَ نَافِعُ: الشُّغَارُ: «يُنَكِّحُ ابْنَةَ الرَّجُلِ وَيُنَكِّحُ ابْنَتَهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ، وَيُنَكِّحُ أُخْتَ الرَّجُلِ وَيُنَكِّحُ أُخْتَهُ بِغَيْرِ صَدَاقٍ»^(٣).

❖ **وحيث تزوج تدخل حياة فيها صراعات متعددة تسلب العقول، وتميت القلوب، وتكسر الشعور.**

• **فلا رأي لها بل يستأثر الزوج بالرأي وإن كان على خطأ، وإن بدى له يوماً أن يأخذ رأيها انتابه شعور النخوة الكاذبة التي تمنعه عن الأخذ برأيها حتى ولو كانت محقة وذات عقل راجح؛ لأن ميزان الذكورية تحكمت فيه دون ميزان الرجولة الذي لا يقف عند ذكر ولا أنثى؛ فحيث كان الحق والصواب كان الرجحان، وما أن جاء رسول الإنسانية إلا وغير وضع البريه وجبر أمر المرأة الندية، وأخذ برأيها إن كانت على حق دون روية، ولا أدل على ذلك من موقف زوجته أم سلمة (رضي الله عنها) في صلح الحديبية حين اشترط المشركون شروطاً فيها إجحاف**

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/النكاح، ب/ لا يُنَكِّحُ الأبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالْتَّيْبَ إِلَّا بِرِضَاهَا، ١٧/٧، = ٥١٣٦)، ومسلم في "صحيحه" (ك/النكاح، ب/ اسْتِئْذَانِ التَّيْبِ فِي النِّكَاحِ بِالنُّطْقِ، وَالْبِكْرِ = بِالسُّكُوتِ، ١٠٣٦/٢، ١٤١٩) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق هشام الدستوائي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

(٢) عبدالله بن عمر بن الخطاب - - ، أبو عبد الرحمن، صحابي جليل، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، رده النبي - - يوم أحد؛ لأنه كان ابن أربع عشرة سنة، وأجازه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة، قال عنه - -: إن عبد الله رجل صالح. = وكان - - من أهل الورع والعلم، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله - - شديد التحري والاحتياط والتوقي في فتواه. وكان من المكثرين من الصحابة لرواية الحديث عن النبي - -. مات سنة ثلاث وسبعين. انظر طبقات ابن سعد: ٣٢١/٢، ١٣٣/٤، الاستيعاب: ٩٥٠/٢، الإصابة في تمييز الصحابة: ١٥٥/٤.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الحيل، ب/ الْحَيْلَةُ فِي النِّكَاحِ، ٢٤/٩، ٦٩٦٠) و مسلم في "صحيحه" (ك/النكاح، ب/ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الشُّغَارِ وَبَطْلَانِهِ، ١٠٣٤/٢، ١٤١٥) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر - -. به.

للمسلمين وافق عليها النبي ﷺ دون صحابته الذين تأهبوا لقتال المشركين غير راضين بالرجوع هذا العام عن دخول مكة، ولم يسمعوا لأمر النبي ﷺ: «قوموا فأنحروا ثم احلقوا»^(١) وكاد المسلمون أن يهلكوا؛ لمخالفتهم أمر النبي ﷺ، وما أنجاهم إلا قول أم سلمة (رضي الله عنها) - حين ذكر لها النبي ﷺ ما فعله الصحابة من مخالفة أمره -: يا نبي الله، أتحب ذلك، أخرج ثم لا تكلم أحدا منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما. وهكذا بمشورة أم المؤمنين أنجى الله المسلمين؛ حيث كانت سببا في جبرهم، وعلى مر التاريخ رمزا لمشورة المرأة الصالحة التي تجبر بأخذ رأيها، وتجبر هي غيرها بالرأي الصائب.

• ولا كرامة لها، تضرب وتهان، وتتعامل معاملة الأرقاء، بلا حقوق لها على زوجها، فلم يك للطلاق عدد محدود، ولا لتعدد الزوجات عدد معين، ولا ردع للزيجات الفاسدة، ولا إرث لها، بل كانت تعتبر إرثا كبقية الأموال، فجاءت النبوة المحمدية لتغير هذه المفاهيم الخاطئة، وتكرم المرأة، وتعيد لها مجداً مسلوباً.
 فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ، رَأَيْنَا لَهُنَّ بِذَلِكَ عَلَيْنَا حَقًّا^(٢).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الشروط، ب/ الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ١٩٣/٣، ٢٧٣١) قال: حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، قال: أخبرني الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان، يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه، قال: خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية..... الحديث مطولاً.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/اللباس، ب/ ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط، ١٥٢/٧، ٥٨٤٣) قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس، رضي الله عنهما قال: لبثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر، عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم، فجعلت أهابه، فنزل يوماً منزلاً فدخل الأراك، فلما خرج سألته فقال: عائشة وحفصة، ثم قال:... الحديث مطولاً.

«ثُمَّ أَبُوكَ» (١).

وفي هذا الحديث دلالة على جبر الأب أيضاً الذي ما أن يكبر إلا واحتاج للحنو والعطف من أقرب الناس إليه ألا وهو الولد، وإن كانت الأم أخذت النصيب الأكبر والحظ الأوفر؛ لتعبها في حملها، ووضعها، وإرضاعها، وتحملها لآلامها وآلام الطفل حين يفظم.

* وأنه لا دخول للجنة إلا بها؛ حيث قدم (ﷺ) برها على الجهاد في سبيل الله، فعن معاوية بن جاهمة، أن جاهمة جاء إلى رسول الله (ﷺ) فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ الْغَزَا وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ. فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ؟ " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: " الزَّمَهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا " (٢).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الأدب، ب/ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّبْحَةِ، ٢/٨، ٥٩٧١) و مسلم في "صحيحه" (ك/ البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، ب/ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ، ٤/ ١٩٧٤، ٢٥٤٨) كلاهما (البخاري، و مسلم) من طريق جريز، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، به. (٢) أخرجه أحمد في "مسنده" (حديث معاوية بن جاهمة السلمي، ٢٤/٢٩٩، ١٥٥٣٨) قال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي" (مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ٣/٥٨، ١٣٧١)، و النسائي في "المجتبى" (ك/ الجهاد، ب/ الرُّخْصَةُ فِي التَّخْلُفِ لِمَنْ لَهُ وَالِدَةٌ، ٣/٣٠٩، ٣١٠٤)، و الحاكم في "المستدرک" (ك/ الجهاد، ٢/١١٤، ٢٥٠٢) وقال عقبه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَلَمْ يَتَعَقِبْهُ الذَّهَبِيُّ بِشَيْءٍ. جَمِيعُهُمْ (ابن أبي عاصم، و النسائي، و الحاكم) من طريق ابن جريز، به، بنحوه.

دراسة إسناد أحمد:

١- رَوْحٌ: هو ابن عُبَادَةَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ حَسَانَ الْقَيْسِيِّ، أبو محمد البَصْرِيِّ. روى عن: ابن جريز، والأوزاعي، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وغيرهما. قال ابن سعد، والخطيب، والخليلي: ثقة. ولخص ابن حجر حاله بقوله: ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة. مات سنة: ٢٠٥هـ. انظر طبقات ابن سعد: ٩/٢٩٧، الإرشاد للخليلي: ١/٢٤٠. تاريخ بغداد: ٩/٣٨٥، تهذيب الكمال: ٩/٢٣٨، الوافي للصفدي: ١٤/١٠٣، التقريب: ص/٢٥٤.

٢- ابن جريز: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريز. روى عن: محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ومحمد بن عباد بن جعفر المخزومي، وغيرهما. وعنه: روح بن عبادة،

==زهير بن محمد التميمي، وغيرهما. قال ابن معين، والعجلي: ثقة. وقال أحمد بن حنبل: ابن جريج ثبت، صحيح الحديث، لم يحدث بشيء إلا أنقته. ولخص ابن حجر حاله بقوله: ثقة فقيه فاضل و كان يدلس و يرسل. وجعله - أي ابن حجر - في "طبقات المدلسين" (ص/٤١) ، و"النكت" (٦٤١/٢) من المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين الذين عنعنهم تضر. توفي سنة تسع وأربعين ومائة، وقيل سنة خمسين، وقيل إحدى وخمسين ومائة. خلاصة حاله: ثقة بدلس ويرسل، وما رواه بالنعنة عن عطاء، ونافع يوثق فيه؛ لقول ابن =المديني: ما كان في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج، وقول يحيى بن سعيد: لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج فيما كتب، وهو أثبت من مالك في نافع، وقال مرة: لم يكن ابن جريج عندي بدون مالك في نافع. انظر: تاريخ ابن معين -رواية الدارمي: ص/٤٤، ١٤٣، ثقات العجلي ١٠٣/٢، الجرح والتعديل: ٣٥٦/٥، ٣٥٧، تهذيب الكمال: ٣٣٨/١٨، التقريب: ص/٥١٤، وفيات الأعيان: ١٦٤/٣.

٣- مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . روى عن: أبيه طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ومعاوية بن جاهمة السلمي. وعنه: داود ابن عبدالرحمن العطار، وعبد الملك بن جريج، وغيرهما. تهذيب الكمال: ٤١٤/٢٥. قال البخاري في "التاريخ الكبير" (١/٢٢٢): قَالَ عَلِيُّ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى مَكَّةَ، اسْتَعْمَلَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَكَانَ يَدْعُو ابْنَ شُبْرَمَةَ، وَابْنَ أَبِي نَجِيحٍ يَسْتَشِيرُهُمَا. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ" (٧/٣٦٧) قَائِلًا: كَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى مَكَّةَ. قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "التقريب" (ص/٧١٦): صدوق.

٤- طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. روى عن: أبيه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ومعاوية بن جاهمة السلمي، وغيرهما. وعنه: عكاف بن خالد المخزومي، وابنه محمد بن طلحة التميمي، وغيرهما. تهذيب الكمال: ٤٠٣/١٣. ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" (٣٩٢/٤)، قال الذهبي في "الكاشف" (١/٥١٤): صدوق.

٥- مُعَاوِيَةُ بْنُ جَاهِمَةَ. ذكره البغوي، وغيره في الصحابة. "الإصابة في تمييز الصحابة" (٦/١١٦). وانظر "معجم الصحابة" للبغوي (٥/٣٨٨)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٣/٧٤).

٦- جاهمة: هو ابن العباس بن مرداس السلمي، أبو معاوية. نسبه ابن ماجه في السنن. وقال ابن السكّن: يقال هو ابن العباس بن مرداس. وذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وقال: أسلم وصحب النبي (ﷺ)، وروى عنه أحاديث. انظر: طبقات ابن سعد: ١٦٢/٥، سنن ابن ماجه: ٥٠٣/٢، أسد الغابة: ٥٠٣/١، "الإصابة في تمييز الصحابة" (١/٥٥٦).

الحكم على الحديث: حسن بهذا الإسناد، وانتفت شبهة تدليس ابن جريج بقوله: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ.

* وأنه لا سبيل للسعادة في الدنيا والآخرة ، ولا نجاة من الفتن إلا ببرها الذي

يجبرها ويسعدها ، ولا أدل على ذلك من قصة جريج الذي كان في بني إسرائيل ويخبرنا عنه النبي ﷺ بأنه كان يتعبد في صومعته ، وتنادي عليه أمه - شوقاً لرؤيته- وهو يصلي ، فلا يستجيب لها ، ويقدم الاستمرار في الصلاة على إجابتها، فلم يبرها، ويجبر بخاطرها، واستجاب لاجتهاده الخاطئ بأن صلاته أهم من رؤية أمه له؛ مما دفع أمه التي كسر بخاطرها إلى الدعاء عليه بعقوبة من جنس ما أعرض عنه لكن فيه بلية؛ لأنها دعت عليه بأن يريه الله وجوه الزواني، وأجاب الله دعاءها جبراً لخاطرها، فابتلي بزانية زنت مع راعي ضأن، فحملت فولدت غلاماً؛ فقيل لها: ممن هذا؟ قالت: من صاحب هذه الصومعة؛ فهدم الناس صومعته، وضربوه ، ولما كان مجتهداً، كان خطؤه مأجوراً؛ فتداركته نعمة من ربه، ولحقته رحمة الله وفضله، فأنقذه بعد غرقه، وخرق له العادة، وكرمه بأن أنطق الطفل في المهد يشهد له ما أن مسح على رأسه، وقال له: مَنْ أبوك؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ، فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ ذَلِكَ قَالُوا: نَبِيُّ مَا هَدَمْنَا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَأَ، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ^(١).

* وينهى (ﷺ) عن بغضها.

نهى النبي (ﷺ) أن يبغض الرجل المؤمن المرأة المؤمنة؛ معلماً أن إيمانها يحملها على استعمال خصال محمودة يحبها المؤمن؛ فعليه أن يكون جابراً لها؛ بحيث

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/المظالم والغصب، ب/ إذا هدم حائطاً فليبين مثله، ١٣٧/٣، ٢٤٨٢) قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): " كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ يَصَلِّي، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ، فَدَعَتْهُ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا، فَقَالَ: أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي..... إلخ الحديث. وأخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ البرِّ والصلة والآداب، ب/ تقديم برِّ الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها، ١٩٧٦/٤، ٢٥٥٠) قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ.... إلخ الحديث.

يحمل ما لا يحب لما يحب. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَفْرَكُ»^(١) مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر»^(٢). وفي الحديث دلالة واضحة على جبر المرأة المؤمنة في كل أحوالها والحنو عليها، وعدم كسرها؛ ففي هذا صلاحها.

٣- الحث على جبرها حتى في سيرها.

حث النبي ﷺ من يقود بامرأة أن يقود بها برفق؛ حتى لا تؤذى من قبل ما تحمل عليه، ولا أدل على ذلك من أمر النبي ﷺ للفقاند الذي كان يقود ركب النساء حادياً^(٣) بهن أن يحدو برفق؛ كي لا تؤذى امرأة إذا أسرعت الدابة بسرعة وجمال نعمة الحادي. فعن أنس^(٤) رضي الله عنه قال: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةٌ^(٥)، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «رُويِدَكَ^(٦) يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ القَوَارِيرَ»^(٧)^(١).

(١) الفرك: البغض. "غريب الحديث" لابن الجوزي (١٩٠/٢).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ الرضاع ، ب/ الوصية بالنساء، ١٠٩١/٢، ١٤٦٩) قال: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَفْرَكُ... الحديث.

(٣) الحدو هنا: غناء سواق الليل وزجره بها، وأصله الاتباع حدا يحدوا إذا أتبع شيئاً. مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقااضي عياض (١٨٤/١).

(٤) أنس بن مالك بن النضر بن مضمم الخزرجي الأنصاري - رضي الله عنه - صحابي جليل ، خدم النبي ﷺ عشر سنين ، ودعا له النبي ﷺ بكثرة المال ، والولد ، وإطالة العمر ، والبركة ، وغفران الذنب ، ومات - رضي الله عنه - سنة ثنتين وتسعين ، وقد جاوز المئة. انظر طبقات ابن سعد: ٣٢٥/٥ ، ١٧/٩ ، الاستيعاب: ١٠٩/١ ، الإصابة: ٢٧٥/١.

(٥) القوارير: أراد النساء، شبههن بالقوارير من الزجاج؛ لأنه يسرع إليها الكسر، وكان أنجشة يحدو وينشد؛ فلم يأمن أن يصيبهن، أو يقع في قلوبهن حداؤه؛ فأمره بالكف عن ذلك. وقيل: أراد أن الليل إذا سمعت الحداء أسرع في المشي واشتدت فأزعجت الراكب وأتعبته؛ فنهاه عن ذلك؛ لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة. وواحدة القوارير: قارورة، سميت بها لاستقرار الشراب فيها. المصدر السابق (٣٩/٤).

(٦) رويدك: أي أمهل وتأن، وهو تصغير رود. يقال رود به إرواداً: أي رفق. النهاية لابن الأثير (٢٧٦/٢)

(٧) أنجشة كان حبشياً، يكنى أبا مارية، كان يسوق أو يقود نساء النبي ﷺ عام حجة الوداع، وكان حسن الحداء، وكانت الإبل تزيد في الحركة بحدائه، فقال له رسول الله ﷺ: رويداً يا أنجشة، رفقاً

الحديث فيه دلالة على ضعف المرأة حيث شبهها النبي ﷺ بالزجاجة البيضاء الملساء التي ما إن تمسكها بعنف تكسرها ولا تقدر على إعادتها مرة ثانية، وإن تركتها بغير نظافة مهماً إياها تتسخ، فحتى تحافظ عليها لابد وأن تمسكها برقة ، وتوالي نظافتها، ونظافتها لا تحتاج منك إلى جهد وتعب؛ لأنها بيضاء ملساء بأقل شيء تنظفها وتعيد رونقها وجمالها، وهكذا المرأة تحتاج من الرجل رقة المعاملة والكلام الجميل الذي يجعلها دائماً في نشوة وارتياح مهما كانت متعبة، لأن المرأة بأقل كلمة جميلة تجبرها، وبأقل كلمة قبيحة تكسرها، فهي بيضاء نقية كلما حافظت عليها وجبرتها ظلت على نقاوتها، وإن كسرتها فمن الصعب إعادتها.

٤- العلم بطبيعة خلقها يجبر إنسانيتها.

إن الرجل خلق أصله من طين، بخلاف أصل المرأة التي خلقت من دم ولحم؛ مما يكون له مردود عليها بحسب طبيعة خلقها؛ حيث تظفي هذه الخلقة مشاعر جياشة عندها؛ مما يؤدي إلى عدم اعتدال مزاجها، وهذا يؤثر على أخلاقها، وعدم استقامتها على حالة واحدة؛ لذا حضرة النبي ﷺ تدارك هذا الأمر؛ كي لا تكسر من قبل من لا يعرف طبيعتها. فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ﷺ): «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا، كَسَرْتَهَا وَكَسَرُهَا طَلْفُهَا»^(١). وعنه أيضاً (٢)، قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ،

==بالقوارير، يعني النساء. الاستيعاب لابن عبد البر (١/١٤٠)، أسد الغابة : ٢٨٤/١، الإصابة في تمييز الصحابة: ٢٦٩/١ .

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الأدب، ب/ المعارض مندوحة عن الكذب، ٤٧/٨، ٦٢١١) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن، ٤/١٨١٢، ٢٣٢٣) كلاهما (البخاري ، ومسلم) من طريق همام ، عن قتادة، عن أنس ، بلفظ: "رُويَدا يَأْجَشَةُ" عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ الرضاع، ب/ الوصية بالنساء، ١٠٩١/٢، ١٤٦٨) قال : حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ»^(١). قال الشيخ الشعراوي (رحمه الله): حين تتأمل الضلوع في قفصك الصدري تجد أنها لا تؤدي مهمتها في حماية القلب والرئتين إلا بهذه الهيئة المعوجة التي تحنو على أهم عضوين في جسمك، فكأن هذا الاعوجاج رافة وحنو وحماية، وهكذا مهمة المرأة في الحياة، ألا تراها في أثناء الحمل مثلاً تترقق بحملها وتحافظ عليه، وتحميه حتى إذا وضعته كانت أشد رفقاً، وأكثر حناناً عليه؟

إذن: هذا الوصف من رسول الله ليس سبة في حق النساء، ولا إنقاصاً من شأنهن؛ لأن هذا الاعوجاج في طبيعة المرأة هو المتمم لمهمتها؛ لذلك نجد أن حنان المرأة أغلب من استواء عقلها، ومهمة المرأة تقتضي هذه الطبيعة، أما الرجل فعقله أغلب ليناسب مهمته في الحياة، حيث يناط به العمل وترتيب الأمور فيما ولي عليه^(٢).

هـ حثه ﷺ على جبر المرأة التي فقدت عائلها.

أخبرنا نبينا (ﷺ) بأن السعي في مصلحة وخدمة المرأة التي فقدت عائلها كالجهاد في سبيل الله ، أو كالقائم لليل الصائم للنهار . فعن أبي هريرة ؓ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ (٣) وَالْمَسْكِينِ (٤)، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ أحاديث الأنبياء، ب/ خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ٤/١٣٣، ٣٣٣١) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الرضاع، ب/ الوصية بالنساء، ٢/١٠٩١، ١٤٦٨) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق حسين بن علي، عن زائدة، عن مسيرة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، ؓ، به.

(٢) تفسير الشيخ الشعراوي (رحمه الله): ١٩/١١٨٠٠.

(٣) الأرملة: التي مات عنها زوجها ، سميت بذلك لذهاب زادها بفقدته. "مشارك الأتوار على صحاح الآثار" للقاضي عياض (١/٢٩١).

(٤) المسكين: هو الذي لا شيء له. والفقر: هو الذي له البلغة من العيش. وقيل: إن المسكين الذي ليس له ما يكفيه ولكن له شيء يسكن إليه. وهو أحسن حالاً من الفقير، والفقير: الذي لا شيء له؛ لقول الله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ الكهف: ٧٩. " غريب الحديث " لابن قتيبة (١/١٩١)، "شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم" لنشوان الحميري (٥/٣١٣٨).

الصَّائِمِ النَّهَارَ» (١).

ولعلنا نسأل لم كل هذا الأجر!؟

الجواب: لأن هذه المرأة التي فقدت عائلها، وكسرت بعد جبر، وقد تكون افتقرت بعد غنى، وذلت بعد عز؛ قد تمدُّ يدها -وهي بنت الكرام- لتطلب المساعدة، فينكسر قلبها، وترى الدنيا أمامها سوداء ضيقة لا فرجة فيها، فكيف تربي أبناءها، وعلام تربيهم؟! أما إذا وجدت من يكفيها ويعولها؛ رضيت بقضاء الله، وانجبر خاطرها، وتصبر قلبها، وتفرغت لتربية أبنائها، وبثت الحب في قلوبهم، وهذا هو المقصود والمطلوب؛ لينشأ مجتمعاً راقياً يسوده السلام الذاتي والسلام المجتمعي.

٦- تطيب خاطر المرأة من قبل زوجها ولو بالكذب.

إن النبي (ﷺ) اقتلع جذور الظلمة من البيت الأسري، وأسرج فيه نور النبوة؛ حيث حث العائل الأسري أن يجبر شريكة حياته (زوجته)، وذلك بالتودد إليها، وحسن عشرتها، وعدم إغفاله الثناء عليها ولو بالكذب الذي يصلح ويجبر ولا يضيع الحقوق؛ فما أحوج المرأة الضعيفة أن تجبر من قبل زوجها ولو بالكلمة الطيبة اللطيفة التي تساندها، وتلهف مشاعرها بأن تسمعها؛ لتحيي بيتاً مترابطاً يعمه الحب الذي ما أن فقد في البيت يبحث عنه خارجه، ولا يدرى ما عاقبته.

فَعَنْ أُمِّ كَلْثُومَ بِنْتِ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا (٢).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/النفقات، ب/ فضل النفقة على الأهل، ٦٢/٧، ٥٣٥٣) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الزهد والرفائق، ب/ الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، ٤/ ٢٢٨٦، ٢٩٨٢) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق مالك، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، به، بلفظه عند البخاري، وبنحوه عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ البر والصلة والآداب، ب/ تحريم الكذب وبيان ما يبأح منه، ٤/ ٢٠١٢، ٢٦٠٥) قال: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن أمه أم كلثوم..... الحديث.

واقول: الحديث لم يقتصر على جبر الزوجة من قبل زوجها بل تعداه إلى جبر الزوج من قبل زوجته؛ لتصبح حياة طيبة تسودها الألفة والمحبة، وتبادل للمشاعر الرقراقة؛ مما له مردود إيجابي على الأسرة؛ حيث يصبح البيت الأسري مصدراً للحب وجبراً للمجتمع ككل. قال ابن الجوزي: يَجُوزُ كَذِبُ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ وَغَيْرِهِ إِذَا لَمْ يَتَضَمَّنْ ضَرَرًا، ذَلِكَ إِذَا كَانَ يَتَوَصَّلُ بِالْكَذِبِ إِلَى حَقِّهِ، بَلْ يَجُوزُ الْكَذِبُ فِي كُلِّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ حَسَنًا لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِهِ^(١).

٧- جبر المرأة العاصية بالتصدق عليها بنية خالصة لله أن تستعف عن فعل الحرام.

حث النبي ﷺ على جبر المرأة ولو كانت زانية، وذلك بالتصدق عليها بنية أن تستعف؛ إيماء إلى أن الغالب في فعلتها هذه هي الحاجة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ سَارِقٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةً، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ زَانِيَةً؟ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيًّا، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ غَنِيًّا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَيَّ سَارِقٍ وَعَلَيَّ زَانِيَةً وَعَلَيَّ غَنِيًّا، فَأَتَيْتِي فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتِكَ عَلَيَّ سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْفَّ عَنْ سَرَقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعْفَّ عَنْ زَانَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ "^(٢).

وهذا الحديث يرشدنا على وجه العموم بأن الصدقة بنية خالصة لله قد تكون سبباً قوياً في رجوع أناس عن غيهم، وما أعظم ذلك من جبر لأناس كانوا في ضياع سيدلهم في الدنيا قبل الآخرة. كما أن الحديث فيه دليل على أن الصدقة إذا خرجت

(١) "كتاب الفروع" لمحمد بن مفلح (٣٣٤/١١)، "كشاف القناع عن متن الإقناع" لمنصور البهوتي الحنبلي (٤١٩/٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الزكاة، ب/ إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، ١١٠/٢، ١٤٢١) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الزكاة، ب/ ثبوت أجر المتصدق، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها، ٧٠٩/٢، ١٠٢٢) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

من مَالِ الْمُتَصَدِّقِ عَلَى نِيَّةِ الصَّدَقَةِ أَنَّهَا جَازِيَةٌ عَنْهُ حَيْثُ وَقَعَتْ مِنْ بَسْطِ إِلَيْهَا يَدًا^(١).

وأقول: إن إرشاد النبي ﷺ إلى جبر خاطر المرأة على وجه الخصوص لهو ممزوج بالتطبيقات العملية من قبله ﷺ ، وهذا ما سنتحدث عنه في المبحث الثالث.

(١) "اللباب في الجمع بين السنة والكتاب" لأبي محمد علي بن أبي يحيى الأتصاري (٣٧٩/١)، وانظر "المجموع" للنووي (٢٤٠/٦).

المبحث الثالث

تطبيقات عملية من السنة النبوية في جبر خاطر المرأة.

إن حياة النبي (ﷺ) فهي مليئة بالتطبيقات العملية لجبر خاطر المرأة، ولو أردنا أن تستوعب هذه التطبيقات ولو باستقراء غير تام ما وسعه هذا البحث؛ لذا نأخذ نماذج من التطبيقات العملية لسنة الحبيب المصطفى (ﷺ) في جبر خاطر المرأة، ومن هذه النماذج:

١- جبره (ﷺ) للمرأة منذ نعومة أظفارها.

لقد كان رسول الله (ﷺ) معلماً للبشرية، يحب أن يستأصل من عادات الجاهلية تفضيل الذكور وحبهم دون الإناث؛ فيضرب لهم المثل الأعلى في عطفه وحبه للبنات حتى يضعها فوق رقبتة وهو يعبد الله ويصلي بالناس؛ ليدفع ما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن، فخالفهم في ذلك حتى في الصلاة؛ للمبالغة في ردعهم، ولو أنه استطاع أن لا يزعجها، وأن لا يكسر بخاطرها لحظة لفعل، ولكن حركات الصلاة تحول دون ذلك؛ فكان (ﷺ) إذا أراد أن يركع أخذها بيديه من عاتقه ووضعها على الأرض بين يديه، ثم ركع، ثم رفع، ثم سجد، ثم جلس بين السجدين، ثم سجد الثانية، ثم وضعها على عاتقه وقام بها، وهكذا حتى انتهت الصلاة^(١). فأرى (ﷺ) من ذاته الشريفة الأسوة الحسنة في جبر المرأة التي لم يمنعها منذ نعومة أظفارها من دخول المسجد؛ لتتعود على طاعة ربها، فحملها في مهدها وهي المتوقعة منها ما يتوقع من الأطفال الرضع كما هو معلوم، لكن الحبيب يضمها في أفضل الأوقات، وأشرف الأماكن؛ ليعلم كل ذي عقل أن هذه الفتاة ذات قدر وقيمة عالية، وأن قيام الأمة على صلاحها؛ فهي شقيقة الرجل، وهي تربي أولاده. إذا وجدت الحنو من صغرها، والاهتمام بها في موضع عبادتها كبرت مستقيمة، متمسكة بدينها، وأنى لها الانحراف عن الطريق المستقيم وهي التي جبرت في مهدها، وتعودت على طاعة ربها منذ صغرها، فلم يقرع أذنيها شيء يشوبها ويخدش حياءها.

(١) "فتح المنعم شرح صحيح مسلم" (٣/١٦٠، ١٦٣).

فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ^(١) (رضي الله عنه)، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَوْمَ النَّاسِ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ (ﷺ) عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا» ^(٢).

٢- تركه (ﷺ) لضرب المرأة.

إن رسول الإنسانية يعلم البشرية بسلوكه العملي كيف تعامل المرأة، وكيف يجبر بخاطرها، فلا تهان ولا تضرب، بل تكرم وتعز.

فَعَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يَنْتَهَكَ شَيْءًا مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ^(٣). قال النووي: فِيهِ أَنَّ ضَرْبَ الزَّوْجَةِ وَالْخَادِمِ وَالْدَّابَّةِ وَإِنْ كَانَ مُبَاحًا لِلدَّابِّ فَتَرْكُهُ أَفْضَلُ.

ما أعظمه من جبر يرد كيد الكائدين، وانحراف المنحرفين الذين انطمست بصائرهم، واستحكمت الغفلة في قلوبهم، وظلوا يرددون بألسنة حداد قولهم: إن الإسلام أهان المرأة.

(١) أبو قتادة الأنصاري الخزرجي - (رضي الله عنه) - صحابي جليل، اسمه: الحارث بن ربيع بن بلدعة. من خير فرسان رسول الله - (ﷺ) - وكان يخضب بالصفرة، اختلف في شهوده بدرًا. شهد أحدًا وما بعدها من المشاهد كلها. توفي سنة أربع وخمسين بالمدينة، في قول. وقيل: توفي بالكوفة في خلافة علي - كرم الله وجهه -، وصلى عليه علي. انظر "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٧٤٩/٢)، "الاستيعاب" لابن عبد البر (١٧٣١/٤)؛ و"أسد الغابة" لابن الأثير (٢٦٤/٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الصلاة، ب/ إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، ١٥/١، ٢٩) و مسلم في "صحيحه" (ك/ المساجد ومواضع الصلاة، ب/ جواز حمل الصبيان في الصلاة، ٢/ ٦٢٧، ٩٠٧) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة الأنصاري، به.

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ مبادئه (ﷺ) للثام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمة، ٤/ ١٨١٣، ٢٣٢٨) قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: الحديث.

٣- تعنيفه (ﷺ) لمن يكون سبياً في ازدراء امرأة.

فَعَن أَبِي ذَرٍّ (١) (ﷺ) قَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ (ﷺ): «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرٌؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ» (٢). ففي الحديث جبر للرجل ومن قبله أمه المزدرراه من قبل أبي ذر؛ حيث عنف النبي (ﷺ) أبا ذر بقوله: إِنَّكَ أَمْرٌؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ؛ ليتخلص بهذا القول من كسر خاطر، ويظل في حياته جابراً للخواطر. كما أن هذا الرجل الذي سب من قبل أبي ذر سيظل مفتخراً بأمه التي جبرت من قبل نبيه، والتي لو لم تجبر لتسرب إلى ابنها ذل الانتساب إليها.

٤- سعيه (ﷺ) في قضاء حاجة المرأة. فعن جبير بن مطعم (٣) (ﷺ): أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ

(١) أبو ذر الغفاري الزاهد المشهور الصادق للهجة، -ﷺ- صحابي جليل، مختلف في اسمه واسم أبيه. والمشهور أنه جندب بن جنادة، كَانَ من كبار الصحابة قديم الإسلام. يقال: أسلم بعد أربعة، فكان خامساً، ثم رجع إلى بلاد قومه بعد ما أسلم فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق، ثم قدم على النبي -ﷺ- المدينة فصحبه إلى أن مات، ثم خرج بعد وفاة أبي بكر -ﷺ- إلى الشام، فلم يزل بها حتى ولي عثمان -ﷺ- ثم استقدمه عثمان لشكوى معاوية به وأسكنه الريدة، فمات بها سنة ثنتين وثلاثين، وصلى عليه عبد الله بن مسعود، صادفه وهو مقبل من الكوفة، مع نفر فضلاء من أصحابه، منهم: حجر بن الأديب، ومالك بن الحارث الأشتر، وفتى من الأنصار، دعتهم امرأته إليه فشهدوا موته، وغمضوا عينيه، وغسلوه وكفّوه في ثياب الأنصاري في خبر عجيب حسن فيه طول. انظر "الاستيعاب" (٢٥٢/١، ٢٥٣)، "أسد الغابة" (٩٦/٦)، و"الإصابة" (١٠٥/٧، ١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الإيمان، ب/ المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلّا بالشرك، ١٥/١، ٣٠) قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، بِهِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صحيحه" (ك/الإيمان، ب/ إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولنا يكلفه ما يغلبه، ١٢٨٣/٣، ١٦٦١) من طريق محمد ابن جعفر، عن شعبة، به، بنحوه.

(٣) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي، كان من حلماء قريش وساداتهم، وكان يؤخذ عنه النسب لقريش، وللعرب قاطبة، وكان يقول: أخذت النسب عن أبي بكر الصديق (ﷺ)، وجاء إلى النبي (ﷺ) فكلمه في أسارى بدر، فقال: لو كان الشيخ أبوك حياً فأتانا فيهم لشفعنا. أسلم يوم الفتح، وقيل عام خيبر، مات بالمدينة سنة سبع وخمسين، وقيل سنة تسع وخمسين في خلافة معاوية. "الاستيعاب" (٢٣٣/١)، "أسد الغابة" (٥١٥/١)، "الإصابة" (٤٦٢/١) .

رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ - قَالَ جَبْرِ: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ - قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَاتِي أَبَا بَكْرٍ» (١).

وهكذا رسول الله (ﷺ) يجبر المرأة السائلة فيقضي حاجتها حتى ولو بعد انتقاله عن طريق خليفته الذي بمجرد أن يسمع من المرأة أن النبي (ﷺ) وصى بها إليه إلا وهول في قضاء حاجتها.

ولم يكتف النبي (ﷺ) بقضاء حاجة المرأة العاقلة؛ جبراً لها، بل وصل الأمر إلى ما هو أبعد من ذلك؛ حيث جبر المرأة التي في عقلها شيء فسعى في قضاء حاجتها. فعن أنس، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ انظري أَيَّ السِّكِّ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ» فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا (٢).

٥- جبره (ﷺ) للزوجة.

إن النبي (ﷺ) جبر الزوجة التي نشأ على أكتافها بيت الزوجية، وتحملت مع الزوج العناء والشقاء، بل ولربما كانت هي سبب لسعادة الزوج وغناه، ولا أدل على ذلك من فعله (ﷺ) مع زوجاته.

وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر:

❖ جبره (ﷺ) لأولى زوجاته، ألا وهي السيدة خديجة (رضي الله عنها).

إن السيدة خديجة (رضي الله عنها) تمنّت أن يتزوجها النبي (ﷺ)؛ لما سمعته، وما رآته من عظيم أخلاقه.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الاعتصام بالكتاب والسنة، ب/ الأحكام التي تُعرف بالدلائل، وكيف معنى الدلالة وتفسيرها، ١١٠/٩، ٧٣٦٠) ومسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ٤/ ١٨٥٦، ٢٣٨٦) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، بلفظه عند مسلم، وينحوه عند البخاري.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ٤/ ١٨١٢، ٢٣٢٦) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، به.

ومع أنه شاب فوق سن العشرين وهي في سن الأربعين وافق على الزواج منها، وأنجب منها الولد، ورزق حبها، ولم يتزوج عليها حتى ماتت.
فَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها -، قَالَتْ: «لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ»^(١).

وأقول: لم يقف حد الجبر للسيدة خديجة عند النبي (ﷺ) بل تعداه إلى خالقنا؛ حيث إن ربنا جبر بخاطرها حين أرسل إليها السلام، مبشراً إياها ببيت في الجنة بأفضل البنيان، يسوده الهدوء، والسكينة، والراحة.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ (ﷺ)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ^(٢) أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ^(٣)، لَأَصْحَبَ^(٤) فِيهِ وَلَأَنْصَبَ^(٥) (٦). قال ابن هبيرة: سمعت شيخنا محمد بن يحيى رحمه الله يقول: وبشرها بذلك، ليؤمنها من النار، فإن القصب لا يكون حيث تكون النار^(٧).

هذا ولم ينقطع جبر خاطر السيدة خديجة بعد وفاتها، بل أدامه النبي (ﷺ) حتى انتقل إلى الرفيق الأعلى؛ حيث كان:

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ك/الفضائل، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ٤/١٨٨٩، ٢٤٣٦) قال: حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

(٢) الإدام بالكسر والأدم بالضم: ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان. "النهاية" لابن الأثير (١/٦٢).
(٣) القصب هاهنا: أنابيب من الجواهر، وقيل: اللؤلؤ المجوف الواسع. تفسير غريب ما في الصحيحين" (ص/١٢٣).

(٤) الصخب: الصوت والجلبة. "غريب الحديث" لابن الجوزي (١/٥٨١).

(٥) النصب: التعب. "مجمع بحار الأنوار" (٣/٢٩٧).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها، ٣٩/٥، ٣٨٢٠) ومسلم في "صحيحه" (ك/الفضائل، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ٤/١٨٨٧، ٢٤٣٢) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق ابن فضيل، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، به.

(٧) "الإفصاح عن معاني الصحاح" (٧/١٥٠).

• يكثر من ذكرها.

• ويكرم صديقاتها ، ويحسن معاملتهن.

فَعَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ (ﷺ)، مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتَهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) يَكْثُرُ ذِكْرَهَا، وَرَبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرَبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ»

«إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ، إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حَبِيهَا»^(١).

• ويحب سماع صوت أختها السيدة هالة -رضي الله عنها-؛ لأنه كان يشبه صوتها؛

فتذكره بها وبأيامها؛ فيسر لمجيئها.

فَعَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَأَحَ لَذَلِكَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ»^(٢).

قال النووي: وفي هذا دليل لحسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة صاحب والعشير في حياته ووفاته، وإكرام أهل ذلك صاحب^(٣).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها، ٣٨/٥، ٣٨١٨) ومسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ٤/١٨٨٨، ٢٤٣٥) كلاهما (البخاري ، ومسلم) من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري دون لفظ: "إني قد رزقت حبيها" فهو لمسلم.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ مناقب الأنصار، ب/ تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها، ٣٩/٥، ٣٨٢١) ومسلم في "صحيحه" (ك/ الفضائل، ب/ فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ٤/١٨٨٩، ٢٤٣٧) كلاهما (البخاري ، ومسلم) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: استأذنت هالة بنت خويلد.... الحديث.

(٣) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٠٢/١٥).

❖ جبره (ﷺ) للسيدة عائشة (رضي الله عنها) في مواقف كثيرة منها:

* - إظهاره (ﷺ) لحبها؛ لبيكارتها، وصغر سنها.

فذاك عاملان إذا وجدا في المرأة احتاجت إلى حنو وعطف أكثر من غيرها.
فعن عمرو بن العاص^(١) (ﷺ) قال : أتيت النبي (ﷺ) فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عَمْرٌ» فَعَدَّ رِجَالًا^(٢).

* - تدليلها ، وذلك :

• بترخيم اسمها، وإقرائها السلام من جبريل عليه السلام . فعن عائشة (رضي الله عنها)، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرِيكَ السَّلَامَ» قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا نَرَى^(٣).

(١) عمرو بن العاص القرشي -ﷺ- صحابي جليل ، أسلم سنة ثمان قبل الْفَتْحِ ، بعثه رسول الله -ﷺ- أميراً على سرية إلى ذات السلاسل ، ولما تولى أبو بكر-ﷺ- الخلافة سيره أميراً إلى الشام، وولي فلسطين لعمر بن الخطاب، ثم سيره عمر في جيش إلى مصر، فافتتحها، ولم يزل والياً عليها إلى أن مات عمر، فأمره عليها عثمان أربع سنين، أو نحوها، ثم عزله عنها واستعمل عبد الله ابن سعد بن أبي سرح. فاعتزل عمرو بفلسطين، وكان يأتي المدينة أحياناً، وكان يطعن على عثمان، فلما قتل عثمان سار إلى معاوية وعاضده، وشهد معه صفين، ومقامه فيها مشهور. وهو أحد الحكمين والقصة مشهورة، ثم سيره معاوية إلى مصر فاستنقذها من يد محمد بن أبي بكر، وهو عامل لعلي عليها، واستعمله معاوية عليها إلى أن مات بها سنة ثلاث وأربعين، وقيل: سنة سبع وأربعين، وقيل: سنة ثمان وأربعين، وقيل: سنة إحدى وخمسين، والأول أصح. انظر: الاستيعاب: ٣/١١٨٤، أسد الغابة: ٤/٢٥٩، "الإصابة" (٤/٥٣٨) .

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ أصحاب النبي (ﷺ) ب/قَوْلُ النَّبِيِّ (ﷺ): «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا»، ٥/٥، ٣٦٦٢) ومسلم في "صحيحه" (ك/فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، ب/ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ٤/١٨٥٦، ٢٤٨٤) كلاهما (البخاري ، ومسلم) من طريق خالد الحذاء، عن أَبِي عُمَانَ، عن عمرو بن العاص (ﷺ)، به.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ أصحاب النبي (ﷺ) ب/فَضْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا/٥، ٢٩، ٣٧٦٨) ومسلم في "صحيحه" (ك/فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، ب/ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، ٤/١٨٩٦، ٢٤٤٧) كلاهما (البخاري ، ومسلم) من طريق الزهري ، عن

- تركها تلعب بلعب الأطفال التي في شكل البنات والادميين والحيوانات وغيرها؛ تلبية لحاجتها لهذا الأمر؛ لصغر سنها. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِذَا دَخَلَ يَتَمَعَّنُ مِنْهُ»^(١)، فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي^(٢).
- دعوتها لرؤية أهل الحبشة وهم يلعبون، وانتظاره إياها بكل رضا ، واضعاً خده على خدها حتى تكتفي. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «جَاءَ حَبَشٌ يَزِفُونُ»^(٣) في يوم عيد في المسجد، فدعاني النبي (ﷺ)، فوضعت رأسي على منكبه^(٤)، فجعلت أنظر إلى لعبهم، حتى كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم^(٥).
- مسابقتها إياها. فعن عائشة (رضي الله عنها)، قالت: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمَلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فقال للناس: "تقدموا فتقدموا، ثم قال لي: "تعالى حتى أسابك" فسابقته فسبقته، فسكت عني، حتى إذا حملت اللحم وبدنت ونسيت، خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: "تقدموا فتقدموا، ثم قال: "تعالى حتى أسابك" فسابقته، فسبقتني، فجعل يضحك، وهو

أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، به.

(١) أي: يتعبين؛ حياء منه، وهيبة. "مجمع بحار الأنوار" (٣٢١/٤).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الأدب، ب/النائباط إلى الناس ٣١/٨، ٦١٣٠) ومسلم في "صحيحه" (ك/فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ب/في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها، ٤/١٨٩٠، ٢٤٤٠) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

(٣) أي: يرفصون. "النهاية" لابن الأثير (٣٠٥/٢).

(٤) المنكب: ما بين الكتف والعنق. السابق (١١٣/٥).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/العيدين، ب/الحراب والدرق يوم العيد ١٦/٢، ٩٥٠) ومسلم في "صحيحه" (ك/صلاة العيدين، ب/الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ٦٠٩/٢، ٨٩٢) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق =عروة، عن عائشة، به، بلفظه عند مسلم، وبنحوه عند البخاري.

يَقُولُ: " هَذِهِ بَتِّكَ" (١) .

* — عدم مؤاخذتها أثناء غيرتها . فعن أنس (رضي الله عنه)، قال: كان النبي (ﷺ) عند بعض نساءه (٢) ، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة (٣) فيها طعام، فضربت النبي

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، ٣/٤٣، ٣١٣/٤٣، ٢٦٢٧٧) قال: حدثنا عمر أبو حفص المعطي، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ... الحديث.

دراسة الإسناد:

١ - عمر بن حفص، أبو حفص المعطي، روى عن: هشام بن عروة، وأبي حيان التيمي، وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل. قال أبو حاتم: لا بأس به. "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١٠٣/٦). ملحوظة: لم أقف على ترجمة لهذا الراوي سوى هذه الترجمة.

٢ - هشام: هو ابن عروة. روى عن: أبيه، ووهب بن كيسان، وغيرهما. وعنه: عمر أبو حفص المعطي، وعبيد الله بن عمر، وغيرهما. قال أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة ثبت كثير الحديث حجة. انظر: الجرح والتعديل: ٦٤/٩، الثقات لابن حبان ٥٠٢/٥، ثقات العجلي: ٣٣٢/٢، طبقات ابن سعد: ٤٦٢/٧، تهذيب الكمال: ٢٣٢/٣٠. لخص ابن حجر حاله في "التقريب" (ص/٨٦٣) بقوله: ثقة فقيه، ربما دلس. خلاصة حاله: ثقة، ووصف ابن حجر له بأنه: ربما دلس. لا يضر؛ لأنه وصف يدل على قلة تدليسه في جانب كثرة ما روى، كما أن ابن حجر ذكره في "طبقات المدلسين" (ص/١٨) في المرتبة الأولى من مراتب التدليس، وأهل هذه المرتبة لا يضر تدليسهم؛ لندرة تدليسهم، كما أن غالب إطلاق من أطلق ذلك عليهم من أهل هذه المرتبة فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس، ومنهم من يطلق ذلك عليهم بناءً على الظن، ويكون التحقيق بخلافه.

٣ - أبوه: عروة بن الزبير. روى عن: أبيه الزبير بن العوام، وعائشة، وغيرهما. وعنه: ابن شهاب، وسليمان بن يسار، وغيرهما. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث فقهياً عالياً مأموناً ثبتاً. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات ووصفه بالعلم والفضل. وقال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور. انظر طبقات ابن سعد: ١٧٨/٧، ثقات ابن حبان: ١٠٣/٥، تهذيب الكمال: ١١/٢٠، التقريب: ص/٥٥٨.

٤ - عائشة (رضي الله عنها)، أم المؤمنين.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد حسن؛ فيه عمر، وهو لا بأس به.

(٢) في رواية الترمذي في "سننه" (ك/الأحكام، ب/ ما جاء فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر؟، ٣٣/٣، ١٣٥٩) من طريق سفيان الثوري، عن حميد، عن أنس قال: أهدت بعض أزواج النبي (ﷺ) إلى النبي (ﷺ) طعاماً في فصعة، فضربت عائشة الفصعة بيدها..... الحديث. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) الصحفة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها، وجمعها صحاف، وهي تشبع الخمسة ونحوهم.

(ﷺ) فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ (ﷺ) فَلَقَّ الصَّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ» ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيفَةَ إِلَى النَّبِيِّ كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ كَسَرَتْ (١).

رغم أن السيدة عائشة (رضي الله عنها) فعلت ما يستحق المؤاخظة، إلا أن نبينا (ﷺ) لم يؤاخذها؛ لمعرفته بطبيعة المرأة الغيورة التي لا تعرف أعلى الجبل من أسفله عند غيرتها، فأقام (ﷺ) كسرهما، وتهدة روعها، وذلك بقوله: «غَارَتْ أُمُّكُمْ». ففرق بها، وأخرجها مما هي فيه، واضعاً أروع الحلول لحفظ كيان الأسرة التي سرعان ما تدمر بأنفه الأسباب، جابراً الكاسرة والمكسور لها، الكاسرة بعدم المؤاخظة، والمكسور لها بإعطائها قصعة سليمة من بيت الكاسرة. ما أعظمه من جبر يفوق حد الخيال والمقال.

❖ جبره (ﷺ) للسيدة صفية (رضي الله عنها).

من جبره (ﷺ) لها: أنه كان يدير حول سنام البعير عباءة؛ لتتمكن من الركوب ورائه، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته، فتضع رجلها على ركبته حتى تركب. فعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: رأيت رسول الله (ﷺ) يحوي لها (٢) ورائه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب (٣). وكان هذا على سبيل المثال لا الحصر كما نبهنا قبل ذلك، وإلا فجبره (ﷺ) -الذي

"المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث" لأبي موسى الأصبهاني (٢/٢٥٥)، "المنتخب من غريب كلام العرب" لعلي بن الحسن الأزدي (١/٣٣٧).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/النكاح، ب/الغيرة، ٣٦/٧، ٥٢٢٥) قال: حدثنا علي، حدثنا ابن عبيدة، عن حميد، عن أنس، به.

(٢) أن يجعل لها حوية تركب عليها، وهي كساء ونحوه، يحشى بليف وشبهه، تدار حول السنام وهي مركب من مراكب النساء معلومة. "مشارك الأنوار على صحاح الآثار" (١/٢١٦).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/البيوع، ب/هل يسافر بالجارية قبل أن يستيرها، ٣/٨٤، ٢٢٣٥) قال: حدثنا عبد الغفار بن داود، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس، به.

يتعلم منه الجميع- كان لجميع زوجاته، ولا أدل على ذلك من أنه كان:

أ- يقرع بين نسائه عند إرادة السفر؛ تنبيهاً للرجل المتزوج بأكثر من واحدة أن يقرع بين نسائه إن أراد صحبة إحداهن في سفر، والقرعة هنا حتى لا تغضب واحدة من الزوجات، وحتى لا يكون الهوى هو الحكم، وبذلك يخرج من دائرة لوم وكسر من لا تخرج قرعتها^(١).

ب- يقسم لكل امرأةٍ منهنَّ يوماً وليلتها؛ حتى لا يكسر بخاطر واحدةٍ منهن. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان رسول الله (ﷺ) إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهنَّ خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأةٍ منهنَّ يوماً وليلتها»^(٢).

ج- يوظهن في الليل؛ ليجتهدن في طاعة الله؛ حتى ينلن رحمة الله، ولا يقعن في عذاب الله. فعن أم سلمة^(٣) (رضي الله عنها)، قالت: استيقظ النبي (ﷺ) ذات ليلة فقال: «سبحان الله، ماذا أنزل الليلة من الفتن، وماذا فتح من الخزائن، أيقظوا صواحبات الحجر، فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة»^(٤).

(١) تفسير الشيخ الشعراوي (رحمه الله) " (٢٩٢٢/٥).

(٢) أخرجه البخاري في " صحيحه" (ك/ الهبة وفضلها والتحرير عيها، ب/ هبة المرأة لغير زوجها وعقها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفية، فإذا كانت سفية لم يجز، ١٥٩/٣، ٢٥٩٣) قال: حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، به.

(٣) أم سلمة (رضي الله عنها): هند بنت أبي أمية بن المغيرة، زوج النبي -ﷺ-، إحدى أمهات المؤمنين، كانت قبل أن يتزوجها رسول الله -ﷺ- تحت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، وكانت هي وزوجها أول من هاجر إلى الحبشة، تزوجها رسول الله -ﷺ- سنة ثلاث، بعد وقعة بدر، وماتت (رضي الله عنها) أول أيام يزيد بن معاوية. وقيل: إنها توفيت في شهر رمضان أو شوال سنة تسع وخمسين، وصلى عليها أبو هريرة. وقيل: صلى عليها سعيد بن زيد أحد العشرة. انظر "الاستيعاب" (٤/١٩٢٠)، "أسد الغابة" (٧/٣١٢)، "الإصابة" (٨/٣٤٢).

(٤) أخرجه البخاري في " صحيحه" (ك/ العلم، ب/ العلم والعظة بالليل، ٣٤/١، ١١٥) قال: حدثنا صدقة، أخبرنا ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، وعمرو، ويحيى

٦- دواؤها من كفران العشير (وهو عدم الاعتراف بحق الزوج وشكره).

فعن ابن عباس (رضي الله عنه) أنه قال: قال النبي (ﷺ): «أُرِيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ»^(١)، يَكْفُرْنَ» قيل: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ"^(٢)، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"^(٣).

ولعل هذا يكون مستغرباً ممن لم يمعن النظر في مفهومه لا منطوقه.

واقول: إن مفهومه لهو من أعظم الجبر للمرأة؛ لأن فيه تحذيراً للمرأة من أن تكون على هذه الشاكلة، مرشداً إياها إلى ما فيه صلاحها، بأن لا تكون من هذا الصنف، وتغيّر من حالها؛ حتى لا تكسر في الآخرة بسبب فعلها، أمراً لها في حديث آخر أن تتصدق؛ لتخرج الصدقة ما بها من خصال مذمومة تؤدي بها إلى النار، ورسول الله يريد لها رحمة الغفار. فعن أبي سعيد الخدري^(٤) (رضي الله عنه) قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعِظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ،

بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ هِنْدٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، بِهِ.

(١) قلت : ولعل ذلك لأن النساء أكثر من الرجال فمن الطبيعي أن يكن في النار أكثر من الرجال .
(٢) العشير: يعنى الزوج ،والصاحب ، سمي عشيراً لأنه يعاشرها وتعاشره، والمعنى : نا يؤدين حق الزوج وشكره. انظر "غريب الحديث" لأبي عبيد(٢/٢٤٧)، "تفسير غريب ما في الصحيحين" (ص/١٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الإيمان، ب/ كُفْرَانَ الْعَشِيرِ، وَكُفْرَ دُونَ كُفْرٍ، ١/١٥، ٢٩) و مسلم في "صحيحه" (ك/ صلاة الكسوف، ب/ مَا عَرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ٢/ ٦٢٧، ٩٠٧) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

(٤) - أبو سعيد الخدري - ﷺ - هو الصحابي الجليل سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ، استصغر يوم أحد، واستشهد أبوه يومئذ، وغزا بعد ذلك مع رسول الله ﷺ - ثنتي عشرة غزوة، وكان أول مشاهده الخندق، وكان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ - سنناً كثيرة، وروى عنه علماء جمّاً، وكان من نجباء الأنصار، وعلمائهم، وفضلائهم. روى عنه جماعة من الصحابة، وجماعة من التابعين. توفي سنة أربع وسبعين. انظر "الاستيعاب" (٤/١٦٧)، و"أسد الغابة" (٦/١٣٨)، "الإصابة" (٨/٣٤٢).

تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمِ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَكْثُرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينِ، أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ (١)، مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» ثُمَّ انصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ، انْذِنُوا لَهَا» فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَرَزِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ زَوْجَكَ وَوَلَدَكَ أَحَقُّ مِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ» (٢).

هذا وقد كان (ﷺ) كلامه دواءً للقلوب، ولا أدل على ذلك من سرعة:

- مجيء زَيْنَبِ امْرَأَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَيْهِ تَسْأَلُهُ عَنْ صَدَقَتِهَا إِنْ هِيَ أَخْرَجَتْهَا لَزَوْجِهَا وَوَلَدِهَا.
- ومجيء امرأة ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ الَّتِي كَانَتْ لَا تَحِبُّهُ - إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) تَقُولُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، مَا أَعْتَبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «أَتُرِيدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اقْبَلِ الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً» (٣). قال الشيخ الشعراوي (رحمه الله): وهي تقصد أنها عاشت معه وهي تبغضه، لذلك لن تؤدي حقه، وذلك هو كفر العشير، أي: إنكار حق الزوج، وترك طاعته (٤).

(١) "أذهب" من الإذْهَابِ، واللَّبُّ: العقل الخالص من الشوائب، والحازم: الضابط لأمره، وهو مبالغة فإنه إذا كان الضابط لأمره ينقاد لهن فغيره أولى. "مجمع بحار الأنوار" (٤/٤٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الزكاة، ب/ الزكاة على الأقارب، ١٢٠/٢، ١٤٦٢) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الإيمان، ب/ بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق، ١/ ٨٦، ٨٠) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق محمد بن جعفر، قال: أخبرني زيد هو ابن أسلم، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، به.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/الطلاق، ب/ الخلع وكيف الطلاق فيه، ٤٦/٧، ٥٢٧٣) قال: حدثنا أزهر بن جميل، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

(٤) خواطر الشيخ الشعراوي (رحمه الله): ٩٩٢/٢.

والحديث يحمل في طياته حرية المرأة في اختيار زوجها، وحريتها في البقاء معه ، أو الانفصال عنه، مفدية نفسها من الكسر، وجابرة لزوجها من الكسر الأكبر إن هي ظلت معه مبغضة إياه متخوفة من الوقوع في الحرام.

فما أعظمه من جبر يصون المرأة، ويرد ما تحمله التيارات المنحرفة من أن المرأة قد ظلمت وقيد الإسلام حريتها، بل إن الإسلام أعطاها حريتها وجعلها ملكة متوجة الكل في خدمتها، وجعل من ضعفها قوة الكل يسعى لمساندتها، مجبورة ممدوحة من قبل نبيها حين قال مداعباً إياها في يوم العيد: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدَيْنٍ، أَذْهَبَ لَلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ».

٧- مكافأة من لها صنيع حسن وإن قل في نظر الناس.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ (١) الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابَابًا (٢) - فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنُومِي (٣)» قَالَ: فَكَانَتْهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْوِرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» (٤). قال القرطبي: وسؤال النبي (ﷺ) عن هذه المسكينة يدل على كمال تفضله، وحسن تعهده، وكرم أخلاقه وتواضعه، ورأفته ورحمته، وتبنيه على أن لا يحتقر مسلم، ولا يصغر أمره (٥).

٨- تهدئة روعها وتبشيرها.

فَعَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه) قَالَ: أَصِيبَ حَارِثَةُ بِنْتُ سُرَّاقَةَ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ

(١) أي تكنسه، والقمامة الكناسة. " غريب الحديث" لابن الجوزي (٢/٢٦٥).

(٢) قال أبو رافع: وَلَا أَرَادُ إِلَّا امْرَأَةً. " صحيح البخاري" (ك/ الصلاة، ب/ الخدم للمسجد، ١/٩٩، ٤٦٠).

(٣) أعلمتموني. " مجمع بحار الأنوار" (١/٣٩).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الصلاة، ب/ كنس المسجد والتقاط الخرق والفدى والعيان، ١/٩٩، ٤٥٨) و مسلم في "صحيحه" (ك/ الجنائز، ب/ الصلاة على القبر، ٢/٦٥٩، ٩٥٦) كلاهما (البخاري ، و مسلم) من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به، دون قوله : «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْوِرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» فهي عند مسلم.

(٥) "المفهم" للقرطبي (٢/٦١٧)

إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مَنِيٍّ، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْ هَبَلْتَ، أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفَرْدُوسِ»^(١).

ما أَلْطَفَ وَقَعَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَلْبِ أُمِّ حَارِثَةَ الَّذِي هَدَأَ مِنْ رَوْعِهَا، وَبَشَّرَهَا، وَجَبَرَ كَسْرَهَا الَّذِي لَوْ ظَلَّ مَعَهَا لَفَعَلْتَ مَا يَنَافِي الْإِيمَانَ، وَمَا لَا يَرْضَاهُ الْمَلِكُ الْحَنَّانُ.

٩- قَبُولُ رَأْيِهَا إِذَا كَانَ سَدِيدًا.

فَعِنَ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ (رضي الله عنه)، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تَعَلَّمْنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا» فَاجْتَمِعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ^(٢).

وإلى هنا أكون قد انتهيت من البحث، وأرجو من الله أن أكون قد وفقت في إلقاء الضوء عليه.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/المغازي، ب/ فضل من شهد بدراً، ٧٧/٥، ٣٩٨٢) قال: حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن حميد، قال: سمعت أنساً رضي الله عنه، يقول: ... الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (ك/ الاعتصام بالكتاب والسنة، ب/ تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله، ليس برأي ولا تمثيل، ١٠١/٩، ٧٣١٠) و مسلم في "صحيحه" (ك/ البر والصلة والآداب، ب/ فضل من يموت له ولد فيحسبه، ٤/ ٢٠٢٨، ٢٦٣٣) كلاهما (البخاري، ومسلم) من طريق أبي عوانة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي صالح ذكوان، عن أبي سعيد الخدري، به.

الختاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده أن هداني لعمل هذا البحث، وما كنت لأهتدي لذلك لولا أن هداني الله، وأشكره تعالى على هذه النعمة، وأسأله التوفيق، والسداد، فيما هو آت بفضلته، ومنه وكرمه إنه سبحانه المتفضل على عباده بكل النعم والفضائل والكرامات.

أما بعد: فمن خلال هذا البحث، وقضت على بعض النتائج، والتوصيات.

أولاً: أهم النتائج:

- ١- اهتمام السنة النبوية بالمرأة في جميع مراحل عمرها؛ لتحيا قوية عزيزة .
- ٢- الرد على ما يثيره المشككون بأن الإسلام امتهن المرأة.
- ٣- إعادة النبي (ﷺ) للمرأة حريتها المسلوبة، وتحريرها من قيود الجاهلية، متوجاً إياها بالآداب الإسلامية.
- ٤- جبر المرأة عز للأمة بأسرها، وكسر كسر وذل للأمة بأسرها.

ثانياً: أهم التوصيات:

- ١- العمل على إقامة دورات وندوات ومؤتمرات تذاع عبر جميع وسائل التواصل بعنوان: المعاملات الزوجية في ضوء السنة النبوية.
- ٢- عدم إهانة المرأة ، والعمل على عزها وتكريمها.
- ٣- عمل أبحاث ورسائل في جبر خاطر المجتمع ككل.
- ٤- إلقاء الضوء من قبل المؤسسات الدينية على إفشاء جبر خاطر بين الأسر.

المصادر والمراجع

حرف الألف

الآحاد والمثنائي لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراجعية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١ .

الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ .

"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

"أسد الغابة في معرفة الصحابة"، تأليف: عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ .

"الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ .

"إفادة العجلان بثقة محمد بن عجلان وتبيين خطأ من جعل حديثه في رتبة الأحاديث الحسان" إعداد الباحث: الأستاذ المساعد/ عبد الله بن حامد سمبو. الأستاذ المساعد بقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة " الناشر: مجلة جامعة أم القرى بمكة المكرمة لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (٧٣).

الإفصاح عن معاني الصحاح، المؤلف: يحيى بن (هبيرة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ .

إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

حرف الباء

البحر الزخار المعروف بمسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) الناشر: مكتبة العلوم والحكم .

"بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة" (ت: ٢٨٢هـ)؛ للحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: د/ حسين الباكري، مركز خدمة السنة - المدينة المنورة، ١٤١٣ هـ.

حرف التاء

"تاريخ ابن معين" برواية أحمد بن محرز؛ لابن معين (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.

"تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.

"تاريخ ابن معين" برواية عثمان الدارمي؛ لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠ هـ.

"تاريخ بغداد". لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ). تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، المؤلف: أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربيعي (المتوفى: ٣٧٩هـ)،

تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد الناشر: دار العاصمة ،ط: الأولى، ١٤١٠هـ.

"تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.

تفسير الشيخ الشعراوي (رحمه الله) - الخواطر، المؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ) الناشر: مطابع أخبار اليوم.

"تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم". لمحمد بن فتوح الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ). تحقيق: الدكتورة/ زبيدة محمد سعيد عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

"تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار الكوثر، ط /الأولى: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠ م .

تكملة المعاجم العربية، المؤلف: رينهارت بيتر آن دوزي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه، ج ١ - ٨: محمد سليم النعيمي، ج ٩، ١٠: جمال الخياط، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، ١٩٧٩ .

تهذيب الأسماء واللغات للعلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ ط، المنيرية.

"تهذيب الكمال في أسماء الرجال ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزي، ت/٧٤٢هـ، تحقيق د/ بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة، ط/الأولى: ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

"تهذيب اللغة". لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ). تحقيق: محمد عوض مرعب. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

حرف الثاء

التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.

"الثقات" لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ت/٣٥٤هـ، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

حرف الجيم

"الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم، ت: ٣٢٧هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط/ الأولى: ١٢٧١ ١٩٥٢ م

حرف الدال

"دعوى الاختلاط بين النفي والإثبات في رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري دراسة نقدية تطبيقية لأحمد محمد إبراهيم خاطر المدرس بجامعة الأزهر، كلية أصول الدين القاهرة، بحث مقدم لنيل درجة الأستاذ المساعد، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين، العدد (٣١).

حرف السين

"السنن" لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت/٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، خرج أحاديثه: د/مصطفى محمد حسين الذهبي الناشر: دار الحديث - القاهرة، سنة الطبع: ١٤٣١هـ.

سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.

"السنن الكبرى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت/٣٠٣هـ)، ، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.

سنن النسائي (المجتبى) لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ت/ ٣٠٣هـ ،
بشرح الإمامين السيوطي والسندي، تحقيق د/ السيد محمد السيد، الناشر: دار
الحديث - القاهرة، سنة الطبع: ١٤٣١هـ - .

"سير أعلام النبلاء" للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت:
٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، الناشر:
مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ

حرف الشين

"شرح الإمام بأحاديث الأحكام" لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن
مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، حققه وعلق عليه
وخرج أحاديثه: محمد خلفو العبد الله، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة:
الثانية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري
اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي
الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)،
دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

حرف الصاد

"صحيح البخاري" المسمى: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله
ﷺ وسننه وأيامه" للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، (ت/ ٢٥٦هـ)،
تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن
السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

"صحيح مسلم" للإمام مسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد
الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف
النووي، ت/ ٦٧٦هـ راجع ضبطه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د/ محمد محمد تامر،
الناشر: دار الفجر للتراث - القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

حرف الطاء

" الطبقات الكبير لمحمد بن سعد بن منيع الزهرى، ت/٢٣٠هـ، تحقيق: د/على محمد عمر، الناشر: دار الخانجي بالقاهرة، ط/الأولى: ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

حرف العين

"العلل ومعرفة الرجال لأحمد - رواية ابنه عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

حرف الغين

غريب الحديث" لإبراهيم بن إسحاق الحربي (٢٨٥هـ)، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.

"غريب الحديث" لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن الطبعة: الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

"غريب الحديث" لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

غريب الحديث، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر - دمشق، عام النشر: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

"غريب الحديث"، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، ط: الأولى، ١٣٩٧هـ.

حرف الفاء

الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد،
الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو
الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.

فتح المنعم شرح صحيح مسلم، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين،
الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

الفروق اللغوية المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى
بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم
سليم، (ص/٧٧)، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

حرف القاف

"القاموس المحيط". لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى:
٨١٧هـ). تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم.
الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة:
الثامنة، ١٤٢٦ هـ .

حرف الكاف

"الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" للإمام أبي عبد الله محمد بن
أحمد بن الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بتحقيق: محمد عوامة وغيره، دار القبلة، جدة،
الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي
البرصي (المتوفى: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي،
الناشر: دار ومكتبة الهلال.

"كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع" لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي،
المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي
الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد
المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

حرف اللام

"لسان العرب". لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ). الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المؤلف: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ)، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ.

حرف الميم

مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، المؤلف: جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث، المؤلف: محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني، أبو موسى (المتوفى: ٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ج ١ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م)، ج ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت:
٤٥٨هـ] تحقيق: عبد الحميد هنداوي (٤٠٥/٧) الناشر: دار الكتب العلمية -
بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

المحيط في اللغة لأبي القاسم إسماعيل بن عباد، المشهور بالصاحب بن عباد
(المتوفى: ٣٨٥هـ) تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، دار النشر: عالم الكتب
- بيروت / لبنان ، الطبعة : الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.

"المراسيل". لأبي محمد بن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر
التميمي، الحنظلي، الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ). تحقيق: شكر الله نعمة الله
قوجاني. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.

"المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، ت
/٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،
الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

المستدرك الطبعة الهندية، الطبعة الأولى ١٣٤٠هـ .

المسند لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني
(المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د
عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١
هـ - ٢٠٠١ م

مشارك الأتوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن
عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة
العتيقة ودار التراث.

مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن
أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي
(المتوفى: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية -
بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

<p>"المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) (٥٦٩/٢) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.</p>
<p>المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) المؤلف: د. محمد حسن حسن جبل، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م.</p>
<p>معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.</p>
<p>معجم الصحابة لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراطي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ .</p>
<p>"معجم الصحابة" لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجبني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م، طبع على نفقة: سعد بن عبد العزيز بن عبد المحسن الراشد أبو باسل .</p>
<p>"معجم اللغة العربية المعاصرة" المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .</p>
<p>معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.</p>
<p>"معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم". لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ). بترتيب: ابن سليمان الهيتمي، وابن عبد الكافي السبكي. دراسة وتحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.</p>

"معرفة الصحابة"، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن الشيخ المرحوم الفقيه أبي حفص عمر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي (المتوفى: ٦٥٦هـ) تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت.

المنتخب من غريب كلام العرب، المؤلف: علي بن الحسن الهنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (المتوفى: بعد ٣٠٩هـ)، تحقيق: د محمد بن أحمد العمري، الناشر: جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

"ميزان الاعتدال في نقد الرجال". لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ). تحقيق الشيخ: علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

حرف النون

النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ت/٨٥٢هـ، تحقيق: د/ربيع بن هادي عمير، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، عدد المجلدات: ٢.

"النهاية في غريب الحديث والأثر". لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ). تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي. الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

حرف الواو

الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى:
٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث -
بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.